

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٤٩٢ لسنة ٢٠٠٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون السلطة القضائية الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢
المعدل بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ :

وعلى كتاب السيد الأستاذ المستشار النائب العام المؤرخ ٢٠٠١٥/٢٠ :
وعلى كتاب السيد الأستاذ المستشار رئيس محكمة المنيا الابتدائية
المؤرخ ٢٠٠٢/١٠/٢١ :

وعلى ما عرضه السيد الأستاذ المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

تشأ محكمة جزئية تابعة لمحكمة المنيا الابتدائية ونيابة جزئية تابعة لنيابة المنيا الكلية يكون اختصاصها قضايا المرور الخاصة بقسم شرطة المنيا ومركز شرطة المنيا .

(المادة الثانية)

يكون مقر النيابة والمحكمة المنشأتين بهذا القرار مبني إدارة مرور المنيا الكائن أبو فليبو -
شرق النيل خلف مبني التلفزيون بمدينة المنيا .

(المادة الثالثة)

تحال إلى المحكمة والنيابة المنشأتين بهذا القرار قضايا المرور التي أصبحت من اختصاص كل منهما بالحالة التي هي عليها وتكون إحالة القضايا بجلسات محددة وبدون مصاريف مالم تكن مؤجلة للنطق بالحكم فيها .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠٠٢/١٢/٢١
صدر في ٢٠٠٢/١٠/٢٢

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر